



قرار رقم ٢٥٤٣، لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	آلاء عبد الباسط عبد المنعم محمود	٣٣٨٦٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣.٧٢٤٢١.١٩٢٥
٢.	ساره نادر فتحي سعد محمد	٤٥٤٥٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤.٢١٩.٢.٣٣٢٨
٣.	روان مصطفى عطيه عبد العزيز	٤٩٤٤١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٨.٠٤٢٢.١.٣٧٢٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح